



222045 - ما حكم تناول "خنازير غينيا"؟

السؤال

ما حكم ما يسمى بخنزير غينيا فهما من الأطعمة التي يتناولها الناس في بعض أجزاء أمريكا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"خنزير غينيا" من أنواع القوارض ، فقد جاء في "الموسوعة العربية العالمية" :

"خنزير غينيا (Guinea pig) حيوان ثديي جنوب أمريكي صغير، وهو نوع مستأنس من الكابيا الوحشي ... والخنازير الغينية ليست خنازير حقيقة ، بل هي قوارض كما هو الحال مع القنادس والفئران والسناجب" انتهى .

ومن المشهور بين الناس أن خنزير غينيا هو الحيوان المعروف باسم "الوبر" ، وجاء في "الموسوعة العربية العالمية" : "الوبر حيوان في حجم الأرنب يشبه خنزير غينيا ، ويقتذى بالنباتات" انتهى .

وبحسب الوصف المذكور والمعلومات الموجودة عنه فلا يوجد ما يقتضي تحريمه ، وإذا كان هو الوبر فقد أباحه أكثر العلماء ، لأنه حيوان عشبي يأكل النبات ، وليس له ناب يفترس به ، ولا هو من المستحبثات .

قال ابن قدامة المقدسي : "وَيُبَاخُ الْوَبِرُ ، ... وَهُوَ مِثْلُ الْأَرْنَبِ ، يَعْتَلِفُ النَّبَاتَ وَالْبَقْوَلَ ، فَكَانَ مُبَاحًا كَالْأَرْنَبِ ، وَلَأَنَّ الْأَصْلَ الْإِبَاحَةُ ، وَعُمُومُ النُّصُوصِ يَقْتَضِيهَا ، وَلَمْ يَرِدْ فِيهِ تَحْرِيمٌ ، فَتَجَبُ إِبَاخَتُهُ" انتهى من "المغني" (326 / 13).

وقد نص النووي رحمه الله أيضا على حل الوبر . انظر : "روضة الطالبين وعمدة المفتين" (3 / 272).

وفي "فتاوي اللجنة الدائمة" (306 / 22) : "الوبر حلال أكله ؛ لأنه يفدى في الإحرام والحرم إذا قتل المحرم ، وهو حيوان كالأرنب يأكل النبات والبقول ، وهو من الطيبات ؛ لأنه ليس له ناب يفترس به ، وليس من المستحبثات ، فأحل أكله" انتهى .

وبينظر جواب السؤال (221528)

والخلاصة :

أن الخنزير المحرم هو خنزير البر المعروف ، وهو الذي وردت النصوص الشرعية بتحريمه واستخباره ، وأما خنزير غينيا فهو باق على أصل الإباحة ، والأسماء والألقاب لا تأثير لها في حكم التحرير والإباحة .
والله أعلم .